

قرار رقم (201) لسنة 2025

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة بيتك كابيتال للاستثمار

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة بيتك كابيتال للاستثمار رقم (AP/2020/0003) الصادرة بتاريخ 2023/02/10؛
- وعلى طلب شركة بيتك كابيتال للاستثمار لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص نشاط أوراق مالية لشركة بيتك كابيتال للاستثمار لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط صانع السوق.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، اعتباراً من تاريخ 2026/02/10.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

زهى

زياد يعقوب يوسف الفليج
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2025/11/20

